حكم الجمع بين الصلاتين

لا يجوز جمع الصلوات كلِّها في وقتٍ واحدٍ، وإنما الجائز هو جمع صلاة الظُّهر مع العصر فقط، وجمع صلاة المغرب مع العِشاء فقط، تقديمًا في وقت الأولى منهما، أو تأخيرًا في وقت الثانية منهما، وذلك يكون بسبب السَّفر الطويل، كما يكون الجَمْعُ في يوم عَرَفَة للحُجَّاج، حيث يُصَلُّونَ الظُّهر مع العصر في وقت الظهر تقديمًا، ويُصَلُّون المَغرب مع العِشاء في المُزْدَلِفَة تأخيرًا .

وإذا أراد تأخير الظُّهر ليصليها مع العصر نوى في وقت الظهر أنه يُؤخرها، حتى لا يكون تأخيره لها إهمالاً أو سهوًا، وإذا أراد تقديم العصر ليصليها مع الظهر نوى في قلبه وهو يصلِّي الظهر أنه سيجمع معها العصر، كما قال الشافعية .

وعند الشافعية لو أراد المُسافر تأخيرَ صلاة الظُّهر مَثَلاً ليجمعها مع العصر يُشْتَرَط أَنْ يَكون السَّفر موجودًا في وقت صلاة العصر أيضًا أما لو انتهى السفر قبل انتهاء صلاة العصر كانت صلاة الظهر قضاء، ويُقال مثلُ ذلك في المغرب والعِشاء.